

خبر الواحد فيما تعم به البلوى

3- خبر الواحد فيما تعم به البلوى ويراد به الخبر الذي يتعلق بأمر من الأمور التي تقع كثيرا بين المسلمين يحتاجون إلى الاستفسار عن حكمها، أو يكون الرسول - صلى الله عليه وسلم - يعلم كثرة وقوعها فيهتم ببيانها، كمنقضى الوضوء بمس الذكر، أو بالقهقهة، وعدم الإفطار من الأكل ناسيا ، ونحو ذلك . فإذا لم ينقل الأخبار المبينة لأحكام هذه الحوادث إلا آحاد لم يقبل عند بعض الحنفية لأن هذه الأشياء مما يتلى بها الناس، ولا يحل للنبي صلى الله عليه وسلم أن يخص بتعليمها الآحاد، فلا بد أن يكون قد بين حكمها لكثير من الصحابة ، فتشتهر وتتوفر الدواعي على نقلها ، فانفراد هذا الراوي بها دليل خطئه. والصحيح إن شاء الله قبولها كما تقبل في سائر الأحكام، فإن هذه الأشياء وإن كانت تقع كثيرا لكن لا يلزم أن يحتاج كل فرد إلى معرفة حكمها قبل أن تحدث عليه، وقد لا يجري عليه شيء منها طوال عمره، ومن عرف حكمها فقد لا يجد مناسبة للتحديث بها، وقد يعتقد معرفة الناس لمثلها، وقد يكتفي بغيره في التحديث بحكمها، ولا يلزم حينئذ أن يكون الرسول صلى الله عليه وسلم أسرَّ بعض الأحكام إلى خواص من أصحابه ، وأن بعض الصحابة كتموا شيئا من الدين يجب عليهم بيانه ، وقد سبق أمثلة من عمل الصحابة بأخبار الآحاد فيما تعم به البلوى.